الأمم المتحدة
S/RES/1654 (2006)



مجلس الأمن
Distr.: General
31 January 2006

القرار ١٦٥٤ (٢٠٠٦)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٥٣٦٠، المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولا سيما القرارين ١٦١٦ المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ و ١٦٤٩ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥،

وإذ يعلن عن عزمه على القيام عن كثب برصد الامتثال لحظر الأسلحة المفروض بموجب القرار ١٤٩٣ والموسع بموجب القرار ١٥٩٦، وإنفاذ التدابير المنصوص عليها في الفقرتين ١٣ و ١٥ من القرار ١٥٩٦ ضد الأشخاص والكيانات التي تتصرف في انتهاك لهذا الحظر،

وإذ يلاحظ أن الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية لا تزال تشكل خطرا على السلام والأمن الدوليين في المنطقة،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - **يطلب** إلى الأمين العام، أن يقوم بالتشاور مع اللجنة المنشأة عملا بالفقرة ٨ من القرار ١٥٣٣، بإعادة إنشاء فريق الخبراء المشار إليه في الفقرة ١٠ من القرار ١٥٣٣ والفقرة ٢١ من القرار ١٥٩٦، خلال ثلاثين يوما من تاريخ اعتماد هذا القرار ولفترة تنتهي في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦؛

٢ - **يطلب** إلى فريق الخبراء أن يواصل الاضطلاع بولايته المحددة في القرارات ١٥٣٣ و ١٥٩٦ و ١٦٤٩، وأن يقوم باطلاع اللجنة على آخر التطورات المتصلة بأعماله بحلول ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، وأن يقدم تقريرا خطيا إلى المجلس عن طريق اللجنة، قبل ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٦؛

06-22902 (A)



٣ - **يؤكد من جديد** طلبه إلى جميع الأطراف وإلى جميع الدول أن تتعاون تعاونا تاما مع عمل فريق الخبراء وكفالة ما يلي:

- سلامة أعضائه؛
- توفير الإمكانية الفورية ودون عائق للاتصال بالأشخاص والحصول على الوثائق والوصول إلى المواقع مما يعتبره فريق الخبراء ذا صلة بتنفيذ ولايته؛

٤ - **يقرر** إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.